قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 5 لعام 2009

أن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/15/لعام1971ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

-على كتاب مديرية شؤون الأملاك رقم/14910/تاريخ18/12/2008.

-وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب(بالإجماع)بالجلسة رقم/1/تاريخ11/1/2009 م .

- يـقـرر مـا يـلـي -

مادة1-الموافقـة على تشـميل البقع ذوات الأرقام /1-2-3-4/ الناتجـة عن العقارات /13292-13295-13296-13318-13289-14272-14273/من المنطقـة العقاريـة الأنصاري بقراري المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقمي رقم /274/ لعام 2006 /667/ لعام 2006 .

والإحالة إلى مديرية الشؤون الفنية -دائرة الدراسات – لدراسة هذه البقع المحددة على المخطط المرفق على شكل مرائب كبيرة وبمساحات مختلفة.

مادة2-ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.